

وزارة النقل

هيئة ميناء دمياط

قرار رقم ٤٩٩ لسنة ٢٠١٩

الصادر بتاريخ ٢٠١٩/٧/٨

بشأن تحديد فئات مقابل التدريب للطلبة

وشباب الخريجين بهيئة ميناء دمياط

رئبان / رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط

بعد الاطلاع على قانون الهيئات العامة رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى أحكام القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بشأن الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الجمهورى رقم ٣١٧ لسنة ١٩٨٥ بشأن إنشاء هيئة ميناء دمياط

وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم ٨٤٨ لسنة ٢٠١٧ بشأن إصدار

لائحة شئون العاملين بهيئة ميناء دمياط والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد ١٩٧ تابع (ج)

بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢٩ وتعديلاتها :

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم ١٠٤٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تعديل

أحكام اللائحة التدريبية بهيئة ميناء دمياط والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد ٧ تابع (أ)

بتاريخ ٢٠١٩/١/٩ :

وعلى قرار مجلس إدارة هيئة ميناء دمياط رقم (٢٠١٩-٤/٨) بشأن تحديد فئات

مقابل التدريب للطلبة وشباب الخريجين بهيئة ميناء دمياط بجلسته الرابعة المنعقدة

بتاريخ ٢٠١٩/٤/٢٣ والمعتمدة من السيد الفريق وزير النقل بالموافقة :

قـرر:

مادة أولى - تحدد فئات مقابل التدريب للطلبة وشباب الخريجين بهيئة ميناء دمياط

كما يلي :

شباب الخريجين		طلبة الجامعات	
لفترة التدريب لمدة سنة تبدأ من أول يوليو وتنتهى آخر يونيو من كل عام		لفترة التدريب خلال شهرى يوليو وأغسطس من كل عام	
قادة القاطرات أو ضباط حركة	خريجين التعليم العادى	طلبة التعليم العادى	طلبة بمصروفات خاصة
٢٥٠٠ جنيه / شهر / المتدرب	المؤهلات العليا : ٢٠٠ جنيه / شهر / المتدرب المؤهلات المتوسطة : ١٠٠ جنيه / شهر / المتدرب	لمجموع التخصصات : ١٠٠ جنيه / شهر / المتدرب	طلبة الأكاديمية : ٥٠٠ جنيه / شهر / المتدرب

مادة ثانية - « تزداد الفئات بعاليه بنسبة (١٠٪) سنوياً ويجوز إعادة النظر

فى تلك الفئات كلما دعت الضرورة لذلك » .

مادة ثالثة - تخصص حصيله هذا القرار للصرف على العملية التدريبية

داخل هيئة ميناء دمياط .

مادة رابعة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

رئيس مجلس الإدارة

ريان / طارق شاهين على شاهين